

حتى تسرعه قال لا لم يكن الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم
وانما كلفوا الحكم لظواهره ولكنه انما يخرج حديث من يكون كذلك اذا كان
كل من شئني والراوي عنه ثقة ولم يات بحديث منكر فضلا عن كون من
ادخل الحديث في الصحيح اعني التوسع مع التوسع في تفرسه انه مع ان شئنا
قد نكح في سبب التسهيل الا من هذه الهيئة وكلاهما مشاحة في
الاصطلاح بمعنى بخلاف من تعبد بشئ فلم يورد في ذلك ظاهر كلام النبي
في تلخيص كتاب ابن حبان انه لم يوافق اصح فانه قال المذكورون فيهما بين
الاشقات كثير منهم من لم يوثق وكثير منهم من لم يورد عن سوي واحدة
ثم قد يكون معروفا بالتحرى في الاخذ وقد يرد عن كل طرف قال وقد
يكون صحيحا لا يعرف بشئ الا من حبه فالشئ مجهول والراوي عنه
كثير يكون صدوقا او مقبول الرواية قال ومن هنا دخل الداخل عليه في
اخرها في صحيحه لا تسمى ولا تعني من جوع بل لا نقل النبوي في ميزان
عن طبقات ابن الصلاح قوله انه غلط الغلط الفاضل في تصريفه قال
انه صدق قوله او هام كثيرة تتبع بعضها الضياء الحافظ قلت وعلى كل
حال فهو دون الحاكم في التساهل ويتايد بقوله الحازمي ابن حبان المكن
في الحديث من الحاكم وكذا قال العماد بن كثير قد التزم ابن حزيمة ابن حبان
الصحة ولها خبر من المستدرك بكثير وانطق اسانيد ومتوفا على لاجل
فلا بد من النظر للتمييز. وفي كتاب ابن خزيمة ايضا من حديث حكيم
منه بصحة وهو لا يرتقي عن مرتبة الحسن ولكنه ايضا من يد رجح الصحيح
ويقبل المجهول بل وفيما صحى الترمذي من ذلك جملة مع انه من يعرف
وكذا ان مظان الصحيح المختارة مما ليس في الصحيح احكامه او احدها للضياء
القدسى الى افظ وهي احسن من المستدرك لكنها تقع كونهما على
الاسانيد والاجواب لم يكمل تصنيفها ويقع ايضا في صحيح ابن عوانة

الذي

الذي علمه مستخرجا على علم احاديث كثيرة راوية على اصله وفيها الصحيح
والحسن بل والصحيح ايضا فيسقى التحري في حكم عليها ايضا وما يقع
فيه وفي غيره من المستخرجات على الصحيحين من زيادة في احاديثها
او ثمة لمجدوف او نحو ذلك في صحيتها لكن مع وجود الصفات الشبهة
في الصحيح فيمن بين الاصحاب المستخرج والراوي الذي اجتمعوا فيه
كما سياتي قريبا المستخرجات والاستخراج ان بعد حافظ
الى صحيح البخاري مثلا فيودد احاديث حديثا باسناد لثقة غير يترجم
فيها ثقة الرواية وان شد بعضهم حيث جعله شرط من غير طريق البخاري
الى ان يلتقي مع في شئ او في شئ شئيه وهكذا ولو في الصحيحى كما خرج
به بعضهم لكن لا يسوغ للمخرج العدول عن الطريق التي تقرب اجتماع
مع منسقى الاصل فيها الطريق السعيدة الافتراض من علو او زيادة حكم
منهم او نحو ذلك ومقتضى الاحتفاء بالالتقاء في الصحابي انهما لا اتفقا
في الصحيح مثلا ولم يثبت سند عندهما اجتماع في الصحابي اذ خالف فيه وان
صرح بعضهم بخلافه وربما غلب على الحافظ وجود بعض الاحاديث فيتم كماله
او يعلق على بعض روايته او يورده من جهة منسقى الاصل وقد استخرجوا
اي جماعة الحافظ على الصحيح لكل من الراوي في علم الذي انجز الكلام
بسيما الى بيانه والافعال استخرجوا على شراها من الكتب والذين
تقديمه وابالاستخراج على الصحيح جماعة كالحافظ ابن عوانة بالصرف
المصنوعة يعقوب بن اسحاق الاسفريابي الشافعي استخراج
على علم ونحوه اي ابن عوانة كالحافظ الشافعي ابوبكر احمد بن ابي
بن اسماعيل الاسماعيلي على البخاري فقط واهل بن محمد بن احمد
الخوارزمي البرقاني في تثلث الموحدة واهل نعيم احمد بن عبد الله
بن احمد الاصمعي في كلاهما عليها ولها في عصر واحد والذي قبلها